جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

الوزير

قرار وزير المالية رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٠

بشأن

تحديد قيمة المعاش الأساسي في ٢٠١٠/٧/١

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ ،

وعلي قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٣٥ لسنة ٢٠١٠ ،

وعلي قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤٢٢ لسنة ٢٠٠٥ بتحديد الوزير المختص بتنفيذ قانون التأمين الاجتماعي ،

وعلى كتاب وزارة التنمية الاقتصادية بتحديد متوسط الأجور على المستوى القومي ،

قرر

المادة الأولى

تتحدد قيمة المعاش الأساسي في ٢٠١٠/٧/١ بمبلغ مقداره مائة وثلاثة وعشرون جنيهاً وستون قرشاً.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به إعتباراً من ٢٠١٠/٧/١.

وزير المالية

(د/ يوسف بطرس غالي)

تحريراً في : ٧/ ٧/ ٢٠١٠

0435